المخزومي ومحمد بن مسلمة وابن ابي حازم لا يقتل مسلم
بالسب حتى يستتاب وكذلك اليهودي والنصراني
فان تابوا قبل منهم وان لم يتوبوا قتلوا ولا بد من
الاستتابة وذلك كله كالردة وهو الذي حكاه
القاضي ابن نصر عن المذهب وافتى ابو محمد بن ابي زيد
فيما حكي عنه في رجل لعن رجلا ولعن الله فقال انما اردت
ان العن الشيطان قوله لساني فقال يقتل بظاهر كفره
ولا يقبل عذره واما فيما بينه وبين الله تعالى فعذور
واختلف فقهاء قرطبة في مسئلة هارون ابن حبيب
اخي عبد الملك الفقيه وكان ضيق الصدر كثير الهزل
وكان قد شهد عليه بشهادات منها انه قال عند استقلاله
من مرض لقيت في مرضي هذا ما لو قلت لابي بكر وعمر لم
استوجب هذا كله فافتى ابراهيم ابن حسين بن خالد
بقتله وان مضمن قوله تجويز الله تعالى وتظلم منه والتعريض
كالتصريح افتى اخوه عبد الملك بن حبيب وابراهيم بن
حسين بن عاصم وسعيد بن سليمان ان القاضي يطرح القتل
عنه الا ان القاضي راى عليه التنقيل في الحبس والشدة
في الادب لاحتمال كلامه وصرفه الى التشكي فوبخ من قال
في سباب الله تعالى بالاستتابة انه كفر وردة محضة لم يتعلق
بها حق لغير الله فاشبه قضاء الكفر بغير سب الله تعالى وظهر
الانتقال الى دين اخر من الاديان المخالفة للاسلام وترك
استتابته ناظر منه ذلك بعد اظهار الاسلام
قبل اتهمناه وظننا ان لسانه لم ينطق به الا وهو معتقده

اذ لا يستاهل

اذ لا يستاهل في هذا احد فحكم له بحكم الزنديق ولم تقبل
توبته وهذا انتقل من دين الى اخر واظهر السب بمعنى
الارتداد فهذا قد اعلم انه خلع ربقة الاسلام من عنقه
بخلاف الاول المتمسك به وحكم هذا حكم المرتد يستتاب
على مشهور مذاهب اكثر العلماء وهو مذهب مالك
واصحابه على ما بيناه قبل وذكرنا الخلاف في فصوله

فصل واما من اضاف الى الله تعالى ما لا يليق به ليس
على طريق السب ولا الردة وقصد الكفر ولكن على
طريق التأويل والاجتهاد والخطاء المفضي الى الهوى
والبدعة من تشبيه او نفي صفة
كمال فهذا انما اختلف السلف والخلف في تكفير قائله
ومعتقده واختلف قول مالك واصحابه في ذلك
ولم يختلفوا في قتالهم اذا بغوا وافيء وانهم يستتابون
فان تابوا والا قتلوا وانما اختلفوا في المنفرد منهم
فاكثر قول مالك واصحابه ترك القول بتكفيرهم و
ترك قتلهم والمبالغة في عقوبتهم واطالة سجنهم
حتى يظهر اقلاعهم وتستبين توبتهم كما فعل عمر
بصبيغ هذا قول محمد بن المواز في الخوارج وعبد الملك
بن الماجشون وقول سحنون في جميع اهل الاهواء
وبه فسر قول مالك في الموطاء وما رواه عن عمر ابن
عبد العزيز وجده وعمه من قولهم في القدرية يستتابون
فان تابوا والا قتلوا وقال عيسى عن ابن القاسم في
اهل الاهواء من الاباضية والقدرية وشبههم ممن

Copyright © King Saud University